الربا بين السيد ورقيقه

إلا بين سيد ورقيقه. لأن رقيقه يعتبر هو وما في يده ملكه، فإذا مثلا باع على رقيقه صرف ريالا بريالين، فالذي بيد الرقيق لسيده، أو باع مثلا كيسا بكيسين نقضا أو نسيئة فإن ذلك مباح؛ لكون مال العبد وما في يده ملك لسيده. نعم.